

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٧٣٢١ لسنة ٢٠٠٤

بسحب القرار رقم ١٢٣٢٩ لسنة ٢٠٠٤

والخاص بنقل التبعية الإدارية لقرية الحزندارية شرق

إلى مركز شرطة ساقلتة بمديرية أمن سوهاج

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ بتقسيم الجمهورية إلى محافظات

ومدن وقري ، وتحديد نطاق المحافظات :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون نظام الإدارة المحلية :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٦ لسنة ١٩٥٠ في شأن إنشاء مركز شرطة ساقلتة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٩٨ لسنة ١٩٩٩ في شأن إعادة تنظيم مديرية أمن

سوهاج وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٣٢٩ لسنة ٢٠٠٤ والخاص بنقل التبعية الإدارية

لقرية الحزندارية شرق إلى مركز شرطة ساقلتة بمديرية أمن سوهاج :

قرار:

مادة ١ - يُسحب القرار الوزارى رقم ١٢٣٢٩ لسنة ٢٠٠٤ والخاص بنقل التبعية الإدارية لقرية الخزندارية شرق إلى مركز شرطة ساقلتة ب مديرية أمن سوهاج فصلاً عن النطاق المحدد لمركز شرطة طهطا ، مع إلغاء كافة ما ترتب عليه من آثار منذ تاريخ صدوره .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويتم به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٣١/١٠/٢٠٠٤

وزير الداخلية

حبيب العادلى